

بحار الأنوار

[256] (باب 30) * (من بلغه ثواب من ا □ على عمل فأتى به) * 1 - ثو: أبي، عن علي

بن موسى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن صفوان، عن أبي عبد ا □ عليه السلام قال: من بلغه شئ من الثواب على شئ من الخير فعمله كان له أجر ذلك وإن كان رسول ا □ صلى ا □ عليه واله لم يقله. 2 - سن: أبي، عن أحمد بن النضر، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد ا □ عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى ا □ عليه واله شئ من الثواب ففعل ذلك طلب قول النبي صلى ا □ عليه واله كان له ذلك الثواب وإن كان النبي لم يقله. 3 - سن: أبي، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد ا □ عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى ا □ عليه واله شئ من الثواب فعمله كان أجر ذلك له وإن كان رسول ا □ صلى ا □ عليه واله لم يقله. بيان: هذا الخبر من المشهورات رواه الخاصة والعامة بأسانيد ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم مثل ما مر. 4 - وروى أيضا عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن عمران الزعفراني، عن محمد بن مروان، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من بلغه ثواب من ا □ على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب أوتيه وإن لم يكن الحديث كما بلغه. وقال السيد ابن طاووس رحمه ا □ - بعد إيراد رواية هشام بن سالم من الكافي بالسند المذكور - : ووجدنا هذا الحديث في أصل هشام بن سالم رحمه ا □ عن الصادق عليه السلام. أقول: ولورود هذه الأخبار ترى الأصحاب كثيرا ما يستدلون بالأخبار الضعيفة والمجهولة عن السنن والآداب وإثبات الكراهة والاستحباب، وأورد عليه بوجوه: الأول: أن الاستحباب أيضا حكم شرعي كالوجوب فلا وجه للفرق بينهما و الاكتفاء فيه بالضعاف. والجواب: أن الحكم بالاستحباب فيما ضعف مستنده ليس

في